

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٣

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويضنا فى اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكثوريين .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٤

"قرار"

مادة اولى: يقيد اسم كلا من السيدين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار وهم :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	١٦٨٤	أ/ عاطف السيد محمد نصار	تأمين السيارات .
٢	١٦٨٥	م/ هشام عابدين حافظ عبد اللا	تأمين الهندسى .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦